

جزء

في رفع اليدين في الصلاة

في كل خفض ورفع

تأليف :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

العمري البكري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

أما بعد : فإن أحاديث رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام والركوع والرفع منه وعند القيام من التشهد الأول من السنن الثابتة التي لا خلاف في صحتها عند أهل الحديث وقد ألف الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح كتابا جمع فيه الأحاديث والآثار في ذلك ورد على من لم ير العمل بهذه السنة من الحنفية وغيرهم وسمى كتابه (رفع اليدين في الصلاة ) وهو كتاب مطبوع فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرا ورحمه الله ولكن الأحاديث والآثار الواردة في رفع اليدين في الصلاة في كل خفض ورفع وفي غير المواضع الأربعة لم أرى أحدا سبق إلى جمعها في مؤلف فيما أعلم وقد قمت بجمعها من كتب أهل الحديث في جزئي هذا ولم أتطرق إلى أحاديث الرفع في المواطن الأربعة المتفق على صحتها فإنه قد شفى وكفى الإمام البخاري في جمعها والكلام عليها وأحاديث رفع اليدين في كل خفض ورفع في غير المواطن الأربعة اختلف العلماء في صحتها فمن مصحح لها ومضعف وعامل بها وتارك والحق أن منها الصحيح ومنها الضعيف وأن العمل بها أحيانا سنة ينبغي إحيائها كما سترى أيها القارئ في بحثي هذا الذي أسأل الله أن يجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون وما توفيقى إلا بالله العلي العظيم.

ممن روى من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع  
اليدين في كل خفض ورفع وفي غير المواضع الأربعة المتفق  
على صحتها

### (١) عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

وله عنه طريقان :

**الأولى :** خرجها أبو داود في سننه (١٩٧/١) فقال حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،  
وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ كَثِيرٍ يَعْنِي السَّعْدِيَّ، قَالَ:  
صَلَّى إِلَى جَنْبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ «فَكَانَ إِذَا سَجَدَ  
السَّجْدَةَ الْأُولَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا رَفَعَ يَدَيْهِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ» فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ:  
لَوْ هَيَّبَ بْنُ خَالِدٍ، فَقَالَ لَهُ: وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ تَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرِ أَحَدًا يَصْنَعُهُ  
فَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ، وَقَالَ أَبِي: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ وَلَا  
أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ» ورواه النسائي  
(٢٣٢/٢) في باب : (بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ تَلْقَاءَ الْوَجْهِ) من طريق

النضر به

قلت : النضر بن كثير قال فيه أحمد : (ضعيف الحديث ) وقال الفلاس (ثقة)<sup>١</sup> وقال البخاري : (فيه نظر) وقال في تاريخه الأوسط (عنده مناكير)<sup>٢</sup> وقال النسائي : (صالح) وقال أبو حاتم : ( شيخ فيه نظر)<sup>٣</sup> وقال ابن عدي : ( هو ممن يكتب حديثه) وقال أبو أحمد الحاكم: (هذا حديث منكر من حديث طاوس)<sup>٤</sup>.

وقال العقيلي: (لا يتابع النضر عليه)<sup>٥</sup> وقال ابن حبان : (كَانَ مِمَّنْ يَرُوي الموضوعات عَنِ الثَّقَّاتِ عَلَى قَلَّةٍ رَوَاتِهِ حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتِهِ شَهِدَ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ لَا يَجُوزُ الْإِخْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ)<sup>٦</sup> وضعفه الذهبي في الكاشف وابن حجر في تقريب التهذيب .

**الثانية :** خرجها ابن ماجه (٢٨١/١) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رِيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ»

---

١ ( التاريخ الكبير للبخاري (٩٢/٢)

٢ ( ٢٤٩/٢)

٣ ( الجرح والتعديل لابنه (٤٧٩/٨)

٤ ( فتح الباري لابن رجب (٣٥٨/٦)

٥ ( الضعفاء للعقيلي (١٦٠/٣) وفتح الباري لابن رجب (٣٥٨/٦)

٦ ( كتاب المجروحين (٤٩/٣)

أقول : فيه عمر بن رباح قال الفلاس : (عمر بن رباح أبو حفص الضَّرِير  
البَصْرِيّ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ دَجَالَ) <sup>٧</sup> وقال النسائي : (متروك) <sup>٨</sup> وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ:  
(كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْإِثْبَاتِ، لَا يَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ  
التَّعَجُّبِ) <sup>٩</sup> . وَقَالَ ابْنُ عَدِي: ( يَرَوِي عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ الْبَوَاطِيلَ مَا لَا يَتَابَعُهُ  
أَحَدٌ عَلَيْهِ) <sup>١٠</sup> انتهى.

## (٢) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

وله عنه ثلاثة طرق :

**الأولى :** خرجها الطحاوي في مشكل الآثار (٤٦/١٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: " أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ،  
وَرَفْعٍ، وَرُكُوعٍ، وَسُجُودٍ وَقِيَامٍ، وَقُعُودٍ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ "

---

٧ ( رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٥٦/٦)

٨ ( في كتابه الضعفاء والمتروكين (٨٣)

٩ ( كتاب المجروحين (٨٦/٢)

١٠ ( الكامل في الضعفاء (١٠٦/٦)

قلت : هذا إسناد صحيح لكن قال الطحاوي : ( وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ نَافِعٍ شَاذًا لِمَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَافِعٍ بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ وَذَكَرَ مَا قَدْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ " قَالَ: فَقَدْ وَافَقَ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ، وَسُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَخَالَفَ مَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْهُ) انتهى.

وقال ابن حجر في فتح الباري (٢/٢٢٣) : (وَهَذِهِ رِوَايَةٌ شَاذَةٌ فَقَدْ رَوَاهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَائِخِهِ الْحُقَاطِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَذْكُورِ بِلَفْظِ عِيَّاشِ بْنِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَكَذَا رَوَاهُ هُوَ وَأَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى كَذَلِكَ) انتهى

**الثانية :** خرجها الطبراني في الأوسط (٩/١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: نا أَبِي قَالَ: نا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْدَرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ «يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ، وَعِنْدَ التَّكْبِيرِ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا» وقال : لَمْ يَزَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَرْطَاةَ إِلَّا الْجَرَّاحُ انتهى .

قلت : هذا إسناد حسن فشيخ الطبراني أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قال الدارقطني<sup>١١</sup> : (لابأس به) وأبوه ثقة والجراح بن مليح هو البهراني الحمصي وليس بوالد وكيع قال فيه أبو حاتم: (صالح الحديث)<sup>١٢</sup> وَقَالَ ابن معين والنسائي: (ليس به بأس)<sup>١٣</sup> وقال ابن حجر : (صدوق ) وشيخه أرطاة ثقة لكن ليس فيه إلا رفع اليدين عند الركوع والهوي للسجود .

**الثالثة :** خرجها ابن حزم في المحلى (١٠/٣) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْخُسْنِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الشَّقْفِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا سَجَدَ، وَبَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ، يَرْفَعُهُمَا إِلَى تَدْيِيهِهِ). قال ابن حزم : (: هَذَا إِسْنَادٌ لَا دَاخِلَةَ فِيهِ) انتهى.

قلت : هذا إسناد صحيح فهذه الطرق قوية جدا لكن قال البخاري في رفع اليدين (٥٨) بعد أن روى حديث الرفع في الأربعة المواطن : وَزَادَ وَكَيْعٌ عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا سَجَدَ» وَالْمَحْفُوظُ مَا رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَيُّوبُ ، وَمَالِكُ وَابْنُ

---

( ١١ ) تهذيب التهذيب

( ١٢ ) الجرح والتعديل (٥٢٤/٢)

( ١٣ ) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٥٧٤/٤) وتهذيب الكمال

جُرَيْجٍ وَاللَّيْثُ وَعِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ « فِي رَفْعِ الْأَيْدِي عِنْدَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . وَلَوْ صَحَّ حَدِيثُ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ مُخَالَفًا لِلأَوَّلِ لِأَنَّ أَوْلَيْكَ قَالُوا: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَلَوْ ثَبَتَ اسْتَعْمَلْنَا كِلَيْهِمَا ، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْخِلَافِ الَّذِي يُخَالَفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِأَنَّ هَذِهِ زِيَادَةٌ فِي الْفِعْلِ ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ إِذَا ثَبَتَتْ ) انتهى

### (٣) عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

وله عنه طريق واحدة :

خرجها الإمام أحمد (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ الزُّبَيْرِ عَبْدَ اللَّهِ، وَصَلَّى بِهِمْ، " يُشِيرُ بِكَفِّهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ "، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلَاةً لَمْ أَرْ أَحَدًا يُصَلِّيْهَا، فَوصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ، فَقَالَ: " إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ "

ورواه أبو داود (١٩٧/١) عن قتيبة به وفيه ابن لهيعة ضعيف اختلط لكن رواية قتيبة عنه منهم من يصححها وشيخه عبد الله بن هبيرة وثقه الإمام أحمد



وغيره وميمون المكي لم يرو عنه سوى عبد الله بن هبيرة ولم يوثقه أحد فيما أعلم لكن الحديث حسن بشواهده .

#### ٤) أنس بن مالك رضي الله عنه .

وروي عنه من أربع طرق :

**الأولى :** خرجها ابن الأعرابي في معجمه (٩٤١/٣) نا أبو رفاعَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَرْبٍ اللَّيْثِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ مُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبِي: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ مِنْ صَلَاةِ أَنَسٍ، قَالَ الْمُعْتَمِرُ: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ مِنْ صَلَاةِ أَبِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَرْبٍ: وَصَلَّى لَنَا الْمُعْتَمِرُ فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعَ وَيَبْنِ الرُّكْعَتَيْنِ)

قلت : هذا إسناد صحيح ورواته كلهم ثقات وأبو رفاعَةَ العدوي هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ وثقه الخطيب في التاريخ .

**الثانية :** خرجها أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٢١٣/١) ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» .

رواه المخلص في المخلصيات (١٠٠/٢) من طريق ابن أبي شيبة وقال : قال أبو القاسم - يعني البغوي - : ولم يرفعه فيما أعلم غير أبي بكر بن أبي شيبة) ورواه الضياء في المختارة (٥٣/٦) وسنده صحيح لكن أعله الحفاظ بالوقف .

فقال البخاري<sup>١٤</sup> : (وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ صَدُوقُ صَاحِبِ كِتَابٍ. وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ حُمَيْدٍ: عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ فِعْلُهُ) انتهى.

وقال الدارقطني في العلل (٦٠/١٢) : (يرويه عبد الوهاب الثقفي، عن حميد الطويل، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وغيره يرويه عن حميد، موقوفا، وهو المحفوظ) انتهى.

**الثالثة :** خرجها الطبراني في الأوسط (١٠٥/٩) حَدَّثَنَا وَائِلَةُ بِنُ الْحَسَنِ الْعَرَقِيُّ، ثَنَا كَثِيرٌ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَرِنَا كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَامَ فَصَلَّى، «فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ» ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: هَكَذَا كَانَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( وقال الطبراني : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا الْعَرَزَمِيُّ) انتهى

قلت : أيوب بن سويد ضعيف والعزمي متروك .

**الرابعة :** خرجها حرب في مسائله (١٥) حدثنا محمد بن الوزير قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: قال أبو عمرو أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك : (أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَرْفَعُهُمَا مَعَ التَّكْبِيرِ).

قلت : وهذا إسناد معل قال ابن رجب في فتح الباري (٣٥٦/٦) : وروى الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (( كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ)). وفي رواية : (( كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يَهْوِي لِلسُّجُودِ)).

قال الوليد : وبهذا كَانَ يأخذ الأوزاعي. خرج ابن جوصا في ((مسند الأوزاعي)).

وقد اختلف على الوليد في إرساله ووصله، ولم يسمعه من الأوزاعي، بل دلّسه عنه، وهو يدلّس عن الثقات انتهى.

#### (٥) جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

له عن طريق واحدة : خرجها الإمام أحمد (١٤٣٣) فقال حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الذِّيَالِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: " كُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ "

قَالَ : " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ "

أقول : نصر بن باب متروك الحديث قال البخاري: (يرمونه بالكذب)<sup>١٥</sup> وقال يحيى بن معين : (كذاب خبيث عدو لله)<sup>١٦</sup>.

وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عن نصر بن باب فقال: (هو متروك الحديث)<sup>١٧</sup>. وقال الإمام أحمد (انما انكر الناس عليه حين حدث عن ابراهيم الصائغ، وما كان به بأس، قلت: ان ابا خيثمة كان يقول: كان نصر بن باب كذابا؟ قال: ما اجترئ على هذا ان اقله، استغفر الله)<sup>١٨</sup>.

### (٦) أبو هريرة رضي الله عنه

وله عنه طريقان :

**الأولى :** خرجها الإمام أحمد (٦١٦٣) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي

---

( ١٥ ) التاريخ الكبير

( ١٦ ) تاريخ يحيى بن معين رواية ابن محرز (٥٦/١)

( ١٧ ) الجرح والتعديل (٤٦٩/٨)

( ١٨ ) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٦٩/٨)

هُرَيْرَةَ : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ، وَيَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ "

وكذا رواه ابن ماجه (٢٧٩/١) والطحاوي في معاني الآثار (٢٢٤/١) من طرق عن إسماعيل بن عياش به .

قال الدارقطني في العلل (٢٨٨/١٠) : ( يَرْوِيهِ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْهُ، حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَاضْطَرَبَ فِيهِ؛ فَرَوَاهُ عَنْهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمِصِّيصِيُّ، وَاتَّفَقُوا عَنْهُ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ فَذَكَرُوا فِيهِ الرَّفْعَ عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ، وَعِنْدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعِنْدَ الْقِيَامِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ.

وَخَالَفَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَبُو الْيَمَانِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ، وَدَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَلُؤَيْنٌ، فَرَوَوْهُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالُوا فِيهِ: حِينَ يَفْتَحُ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ.

وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجٍ الْخَوَارِزْمِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَا فِيهِ: كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَاتَّبَعَاهُ عَنْ صَالِحٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، وَهُوَ أَشْبَهُ الْأَقَاوِيلِ بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ فِيهِ: إِنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ إِذَا رَفَعَ وَإِذَا وَضَعَ، وَفِي الْفَصْلِ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ. وَرَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ.

وَهَذَا يُوَافِقُ قَوْلَ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحَارِثِ بْنِ سُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْهُ) انتهى

وقال ابن رجب في فتح الباري (٣٥٥/٦) : (وإسماعيل بن عياش، سيء الحفظ لحديث الحجازيين.

وقد خالفه ابن إسحاق، فرواه عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة - موقوفا - : قاله الإمام أحمد وغيره ) انتهى.

**الثانية :** خرجها المخلص في المخلصيات (١٣٩/٢) حدثنا يحيى قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع ويقول: أَنَا أَشَبَّهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقال : قال ابن صاعدٍ : (ليس أحدٌ يقول: يرفع يديه إلا ابنُ أبي عدي، وغيره يقول: يكبرُ ) انتهى .

أقول : سند الحديث حسن لكنه معلول .

قال الدارقطني في العلل (٢٨٣/٩) : (وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، وَيَقُولُ: لَوْ قُطِعَتْ يَدَيَّ لَرَفَعْتُ ذِرَاعِي، وَلَوْ قُطِعَتْ ذِرَاعِي لَرَفَعْتُ عَضُدِي).

فَقَالَ: هَذَا رَوَاهُ رَفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الْعَسَّانِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ كَذَلِكَ.

وَخَالَفَهُ مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَغَيْرُهُ، فَرَوَوْهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكَبِّرُ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ وَفِي آخِرِهِ: إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛

فَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَيَقُولُ: أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلَمْ يُتَابِعْ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَلَى ذَلِكَ.

وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

قِيلَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ؟ فَقَالَ: أَبَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو، قِيلَ: هُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ السَّتَّةِ؟ قَالَ: لَا، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ هَكَذَا يَحْيَى بِبَغْدَادٍ) انتهى

### (٧) مالك بن الحويرث رضي الله عنه

وله عنه طريق واحدة :

خرجها الإمام أحمد ( ١٥٦٠٠ ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ " رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ ) انتهى

وهذا حديث صحيح رواه كلهم لكن رواه جمع من الحفاظ الثقات عن سعيد من غير ذكر الزيادة وهم :

١- إسماعيل بن علية عند أحمد والنسائي (١٢٣/٢)

٢- يزيد بن زريع عند النسائي (١٩٤/٢) والبخاري في رفع اليدين .

٣- عبد الأعلى عند النسائي أيضا (٢٠٦/٢)

٤- عبد الله بن نمير عند ابن أبي شيبة (٢١٢/١)

٥- محمد بن جعفر عند أحمد .



وقد تابع سعيدا على روايته هذه :

(١) همام بن يحيى خرج روايته الإمام أحمد رحمه الله (٢٠٥٣٧) حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِيَالَ فُرُوعِ أُذُنَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ " وكذا رواه أبو عوانة في مستخرجه .

(٢) شعبة بن الحجاج خرج حديثه النسائي (٢٠٥/٢) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّهُ «رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ». وهذا إسناد صحيح لكن رواه جمع من الحفاظ وهم :

١- يحيى بن سعيد القطان عند أحمد (٢٠٥٣١)

٢- أبو داود الطيالسي في مسنده (٥٨٢/٢)

٣- سليمان بن حرب عند البخاري في رفع اليدين (١٢)

٤- خالد بن عبد الله الطحان عند النسائي (١٢٢/٢)

٥- ابن أبي عدي في رواية النسائي (٢٠٥/٢)

٦- أبو الوليد الطيالسي عند الدارمي (٧٩٥/٢) والبخاري في رفع اليدين .

٧- آدم بن أبي إياس عند البخاري في رفع اليدين .

٨- حفص بن عاصم عند أبي داود (١٩٩/١) وغيرهم عن شعبة فلم يذكروا  
الرفع عند السجود والرفع منه .

٣) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي خرج حديثه النسائي فقال (٢٠٦/٢)  
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَ  
مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ  
السُّجُودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ». وصحح الحديث الشيخ الألباني في حاشية أصل  
صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال (٧٠٧/٢) : (هذا سند صحيح  
على شرط مسلم. قال الحافظ في "الفتح" (١٧٧/٢) : "وهو أصح ما  
وقفت عليه من الأحاديث في الرفع في السجود".

قلت - أي الألباني - : (قلت: وقد ترجم له النسائي ببايين؛ أحدهما: (باب  
رفع اليدين للسجود) .

والآخر: (باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى) انتهى .

وروى جمع من الثقات الحديث وهم :

١- يزيد بن زريع عند ابن ماجه (٢٧٩/١)

٢- عبد الصمد بن عبد الوارث

٣- عبد الملك بن عمرو العقدي خرج روايتهما الإمام أحمد .

٤- معاذ بن هشام من رواية الحميدي خرجها أبو عوانة في مستخرجه .

فلم يذكروا الزيادة والحديث أصله في الصحيحين من حديث أبي قلابة أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ «إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ»، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ هَكَذَا) وفي صحيح مسلم عن أبي عوانة عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ» فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ).

(٨) وائل بن حجر رضي الله عنه

وله عنه خمس طرق :

**الأولى :** خرجها الإمام أحمد (١٨٨٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَحْصَبِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، " أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا خَفَضَ، وَإِذَا رَفَعَ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ " ورواه أبو داود الطيالسي (٣٥٩/٢) عن شعبة وابن أبي شيبة (٢٦٥/١) عن محمد بن جعفر به عن شعبة به .

قلت : إسناده كلهم ثقات غير عبد الرحمن بن اليحصبي روى عنه اثنان فيما ذكره ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات فلا بأس بحديثه في الشواهد ومنهم من يحسن لمن كان مثل هذا .

**الثانية :** قال الإمام أحمد (١٨٨٦١) - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ لِي مِنْ وَجْهِهِ مَا لَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهِ مِنْ وَجْهِ رَجُلٍ مِنْ بَادِيَةِ الْعَرَبِ، " صَلَّيْتُ خَلْفَهُ وَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا كَبَّرَ، وَرَفَعَ وَوَضَعَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ "

وفيه أشعث بن سوار ضعيف وقد توبع كما سيأتي وعبد الجبار لم يسمع من أبيه .

قال الطبراني (٣٢/٢٢) حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «رَأَاهُ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ»

وهذا إسناد ضعيف فيه المقدام بن داود ضعيف قال ابن أبي حاتم : (تكلّموا فيه)<sup>١٩</sup> وقال النسائي : (ليس بثقة)<sup>٢٠</sup> وقال الذهبي في الضعفاء : (صويلح) وقال ابن القطان : (مختلف فيه)<sup>٢١</sup> . وقال مسلمة بن قاسم: (رواياته لا بأس بها)<sup>٢٢</sup> . وعبد الجبار لم يسمع من أبيه قاله ابن معين وغيره .

**الثالثة :** قال أبو داود (١٩٢/١) أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْجُشَمِيُّ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا لَا أَعْقِلُ صَلَاةَ أَبِي فَحَدَّثَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ وَائِلٍ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ التَّحَفَ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ وَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي ثَوْبِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ سَجَدَ، وَوَضَعَ وَجْهَهُ بَيْنَ كَفَّيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ أَيْضًا رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ فَقَالَ: هِيَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى

---

( ١٩ ) الجرح والتعديل (٣٠٣/٨)

( ٢٠ ) تاريخ الإسلام للذهبي (٨٣٨/٦)

( ٢١ ) بيان الوهم والإيهام (٥٩٦/٤)

( ٢٢ ) لسان الميزان لابن حجر (١٤٤/٨)

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ وَتَرَكَهُ مَنْ تَرَكَهُ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هَمَّامٌ، عَنْ ابْنِ جُحَادَةَ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ مَعَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ).

ورواه الطبراني في الكبير (٢٨/٢٢) وسنده صحيح رواه كلهم ثقات وقد سمع علقمة بن وائل من أبيه قاله البخاري في تاريخه الكبير وعبد الوارث ثقة ثبت في الحديث أثبت من همام ورواية همام التي أشار إليها أبو داود خرجها مسلم فتكون هذه من زيادة الثقة المقبولة وصحح الحديث ابن التركماني في الجوهر النقي (١٣٧/٢) .

**الرابعة :** قال أبو داود (١٩٣/١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ، حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرَةِ» . وهذا سند ضعيف لجهالة أهل بيته لكنه حسن لغيره .

**الخامسة :** قال البزار (٣٥٥/١٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَمِينِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ يَمِينَهُ فِي الْمَاءِ فَغَسَلَ بِهَا يَسَارَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْمَاءِ فَحَفَنَ بِهَا حَفْنَةً مِنَ الْمَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَرَّ، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّيْهِ فِي الْإِنَاءِ فَرَفَعَهَا إِلَى وَجْهِهِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَغَسَلَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَأَدْخَلَ إصْبَعِيهِ فِي دَاخِلِ أُذُنَيْهِ

وَمَسَحَ ظَاهِرَ رَقَبَتِهِ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْمَاءِ فَغَسَلَ بِهَا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَسَارَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا وَظَاهِرَ أُذُنَيْهِ ثَلَاثًا وَظَاهِرَ رَقَبَتِهِ وَأُظُنَّهُ قَالَ وَظَاهِرَ لِحْيَتِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ بِيَمِينِهِ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَفَصَلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، أَوْ قَالَ خَلَلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَرَفَعَ الْمَاءَ حَتَّى جَاَزَ الْكَعْبَ، ثُمَّ رَفَعَهُ فِي السَّاقِ، ثُمَّ فَعَلَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَمَلَ بِهَا يَدَهُ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى انْحَدَرَ الْمَاءُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَقَالَ هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ وَلَمْ أَرَهُ تَنْشَفَ بِثَوْبٍ، ثُمَّ نَهَضَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ فِي الْمِحْرَابِ - يَعْنِي - مَوْضِعَ الْمِحْرَابِ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ، ثُمَّ افْتَتَحَ الْقِرَاءَةَ فَجَهَرَ بِالْحَمْدِ، ثُمَّ فَرَعَ مِنْ سُورَةِ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَالَ: آمِينَ حَتَّى سَمِعَ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ أُخْرَى، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَدَيْهِ عَلَى رِكْبَتَيْهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَأَمْهَلَ فِي الرُّكُوعِ حَتَّى اعْتَدَلَ وَصَارَ صَلْبُهُ لَوْ وَضَعَ عَلَيْهِ قَدْحٌ مِنَ الْمَاءِ مَا انْكَفَأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُشُوعٍ، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ انْحَطَّ لِلسُّجُودِ بِالتَّكْبِيرِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى أَنْ حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَثْبَتَ جَبْهَتَهُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى إِنِّي أَرَى أَنْفَهُ فِي الرَّمْلِ وَقَوَسَ بِذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ وَبَسَطَ فَخِذَهُ الْيَسَارَ وَنَصَبَ الْيَمِينَ كَمَا أَثْبَتَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ وَلَمْ يُمِهِلْ بِالسُّجُودِ وَرَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى أَنْ حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ وَجَلَسَ

جَلَسَةً خَفِيفَةً فَوَضَعَ كَفَّهُ الْيَمِينَ عَلَى رُكْبَتِهِ وَبَعْضَ فَخْدِهِ وَحَلَّقَ بِأَصْبُعِهِ، ثُمَّ انْحَطَّ سَاجِدًا بِمِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ بِالتَّكْبِيرِ بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ حَازَتْهَا بِشَحْمَةٍ أُذُنِيهِ وَإِلَى أَنْ اعْتَدَلَ فِي قِيَامِهِ وَرَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَفْعَلُ فِيهِنَّ مَا يَفْعَلُ فِي هَذِهِ، ثُمَّ جَلَسَ جَلْسَةً فِي التَّشَهُدِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى يَمِينِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ وَسَلَّمَ عَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ).

قال البزار : (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ) انتهى.

قلت : فيه محمد بن حجر قال أبو حاتم شيخ وقال البخاري : ( فيه بعض النظر) وقال الذهبي في الميزان : (له مناكير) وذكره ابن حبان في الثقات وسعيد بن بن عبد الجبار بن وائل قال البخاري في التاريخ : (فيه نظر) وقال النسائي : (ليس بثقة) وسكت عنه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات .

### (٩) عمير بن حبيب رضي الله عنه

وله عنه طريق واحدة :

خرجها ابن ماجه (٢٨٠/١) فقال حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الْعُصَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -



يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ). ورواه الطبراني في الكبير (٤٨/١٧) من طريق هشام به.

قال ابن رجب في فتح الباري (٣٥٦/٦) : (وقال مهنا: سألت أحمد ويحيى عن هذا الحديث، فقالا جميعا: ليس بصحيح: قال أحمد: لا يعرف رفة بن قضاة، وقال يحيى: هو شيخ ضعيف) انتهى

وقال البرذعي : إن أحمد بن جعفر الزنجاني حدثنا عن يحيى بن معين، عن رفة بن قضاة بحديث الأوزاعي في الرفع؟ فقال: "إن هذا يحتاج إلى أن يحبس في السجن. قلت: إنه يقول: حدثنا يحيى عن رفة". فقال: لم يسمع يحيى من رفة شيئا، ولم يسمع من هشام بن عمار شيئا، فكتبت إلى جعفر بذلك فقال لي: إنما رأيت يحيى يذكر به ويقول: رواه رفة ولا أدري ممن سمعه<sup>٢٣</sup>

وقال العقيلي في الضعفاء (٦٥/٢) : (وَالرَّوَايَةُ فِي هَذَا الْبَابِ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ ثَابِتَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَمَّا هَذَا الْإِسْنَادُ فَلَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ رِفْدَةَ هَذَا) انتهى

قلت : الحديث بمجموع طرقه المعتبرة صحيح وقد صححه جمع من أهل العلم والله أعلم

## الحفاظ الذين صححوا أحاديث الرفع في كل خفض ورفع

(١) الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله .

قال ابن قدامة في المغني (٣٦٩/١) : (وَنَقَلَ عَنْهُ الْمِثْمُونِيُّ - يعني عن الإمام أحمد - أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَسُئِلَ عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ وَقَالَ: فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدٍ أَحَادِيثُ صَحَاحٌ) انتهى

(٢) الحافظ ابن القطان علي بن محمد أبو الحسن الفاسي رحمه الله .

قال في كتابه ( بيان الوهم والايهام ) (٦١٢/٥) : (إِنْ هَذَيْنِ الْمَوْطِنِينَ اللَّذَيْنِ هُمَا مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَمَا بَيْنَ السُّجُودِ حِينَ النُّهُوضِ إِلَى ابْتِدَاءِ الرَّكْعَةِ، قَدْ صَحَّ فِيهِمَا الرَّفْعُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ) انتهى.

(٣) الحافظ أبو محمد ابن حزم رحمه الله .

قال في المحلى (٢٦٤/٢) : ( قَدْ صَحَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ ) انتهى.

(٤) الإمام الألباني رحمه الله .

قال في حاشية أصل صفة صلاة النبي (٧٠٦/٢) : (روى هذا الرفع عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشرة من الصحابة رضي الله عنهم، وقد سقت أحاديثهم وتكلمت عليها، وخرجتها في " التعليقات الجياد على زاد المعاد " حديثاً حديثاً، وبينت ما يصح إسناده منها، وما لا يصح، ولكنه يقوى في الشواهد؛ بحيث إن الواقف على هذه الأحاديث كلها يجزم جزماً قاطعاً بشوته عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل وبتواتره عنه) انتهى

### ما روي عن السلف في ذلك ومن عمل بهذه السنة منهم

- (١) قال البخاري في رفع اليدين (١٦) أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ: «كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَأَرَادَ أَنْ يَقُومَ رَفَعَ يَدَيْهِ»<sup>٢٤</sup>
- (٢) قال المخلص<sup>٢٥</sup> : حدثنا عبد الله: حدثنا عبد الجبار: حدثنا عبيد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا افتتح الصلاة كبر

---

( ٢٤ ) وهذا إسناده حسن والعلاء هو ابن عبد الرحمن حسن الحديث .

( ٢٥ ) المخلصيات (١١١/١) والمخلص هو : أبو طاهر مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، البغدادي وثقه الخطيب .

ورفعَ يديه، وإذا أرادَ أنْ يركَعَ رفعَ يديه وكَبَّرَ، وإذا رفعَ رأسَه مِنَ الرُّكُوعِ، وإذا أرادَ أنْ يسجدَ كَبَّرَ ورفعَ يديه (٢٦) .

٣) قال الحميدي (٥١٥/١) ثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قال: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَاقِدٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: «كَانَ إِذَا أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ حَصَبَهُ حَتَّى يَرْفَعَ يَدَيْهِ»<sup>٢٧</sup>

٤) قال ابن أبي شيبة (٢٤٣/١) : نا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْأُولَى»<sup>٢٨</sup>.

٥) قال ابن أبي شيبة (٢١٣/١) نا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ بِيَدَيْهِ»<sup>٢٩</sup>

---

٢٦) قلت : وهذا إسناده صحيح فشيخ المخلص هو الحافظ عبد الله بن محمد البغوي وشيخه عبد الجبار بن عاصم النسائي وثقه الدارقطني وغيره وشيخه عبيد الله هو ابن عمرو الرقي ثقة

٢٧) ورواه البخاري في رفع اليدين و الدارقطني في السنن (٤١/٢) من طريق الوليد به وسنده صحيح .

٢٨) وهذا إسناده صحيح ورواته كلهم ثقات ولا يقال إن ابن عمر لم ير الرسول صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في السجود ففي الرؤية لا يلزم منه نفي الفعل فقد يكون أخذ بما رواه بعض الصحابة وإن لم يره .

٢٩) وهذا إسناده حسن .

٦) قال ابن الأعرابي في معجمه (٩٤١/٣) نا أبو رفاعَة العدويُّ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَرْبٍ اللَّيْثِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ مُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبِي: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ مِنْ صَلَاةِ أَنَسٍ، قَالَ الْمُعْتَمِرُ: مَا آلَيْتُ مَا اقْتَدَيْتُ بِكُمْ مِنْ صَلَاةِ أَبِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَرْبٍ: وَصَلَّى لَنَا الْمُعْتَمِرُ فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعَ وَبَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ)٣٠

٧) قال عبد الله بن أحمد في مسأله (٧٥) حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رُوحُ أَنْ زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ قَالَ نَا أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَمْرِو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبَرِ يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا إِذَا كَبَّرَا فِي الصَّلَاةِ وَإِذَا رَفَعَا رُؤُوسَهُمَا مِنَ الرُّكُوعِ)٣١.

٨) قال ابن أبي شيبة (٢٤٣/١) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ)٣٢

---

٣٠ ) وهذا إسناد صحيح ورواته كلهم ثقات وأبو رفاعَة العدوي هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ وثقه الخطيب في التاريخ .

٣١ ) وهذا إسناد حسن وفيه الرفع عند التكبير مطلقا والرفع من الركوع الذي ليس فيه تكبير .

٣٢ ) ورواه البخاري في رفع اليدين (٧٢) ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد بن سلمة به

وهذا إسناد صحيح كلهم ثقات.

**٩)** قال أبو بكر بن أبي شيبة (٢١٣/١) ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن حميد عن أنس: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه في الركوع والسجود». ورواه المخلص (١٠٠/٢) من طريق ابن أبي شيبة وقال: قال أبو القاسم - يعني البغوي - : ولم يرفعه فيما أعلم غير أبي بكر بن أبي شيبة (ورواه الضياء في المختارة (٥٣/٦) وسنده صحيح لكن أعله الحفاظ بالوقف .

فقال البخاري<sup>٣٣</sup> : (وعبد الوهاب الثقفي صدوق صاحب كتاب. وقال غير واحد من أصحاب حميد: عن حميد ، عن أنس فعله) انتهى.

**١٠)** قال الإمام أحمد (٦١٦٣) حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صالح بن كيسان، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة : " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر، ويفتح الصلاة، وحين يركع، وحين يسجد " وكذا رواه ابن ماجه (٢٧٩/١) والطحاوي في معاني الآثار (٢٢٤/١) من طرق عن إسماعيل بن عياش به .

قال ابن رجب في فتح الباري (٣٥٥/٦) : (وإسماعيل بن عياش، سيء الحفظ لحديث الحجازيين.

وقد خالفه ابن إسحاق، فرواه عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة - موقوفا - : قاله الإمام أحمد وغيره ) انتهى.

(١١) قال ابن الأعرابي في معجمه (٦٣٣/٢) نا تَمِيمٌ، نا الحَسَنُ بْنُ قِرْعَةَ، نا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ، مَوْلَى النَّوْفَلِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي أَلْفٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ<sup>٣٤</sup>

(١٢) قال البخاري في رفع اليدين (٥٠) وَقَالَ وَكِيعٌ عَنِ الرَّبِيعِ قَالَ: " رَأَيْتُ الْحَسَنَ ، وَمُجَاهِدًا ، وَعَطَاءً ، وَطَاوُسًا ، وَقَيْسَ بْنَ سَعْدٍ ، وَالْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ: يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا رَكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدُوا "

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: (هَذَا مِنَ السُّنَّةِ)<sup>٣٥</sup>

(١٣) قال البخاري (٥١) وَقَالَ عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: " رَأَيْتُ الْقَاسِمَ ، وَطَاوُسًا ، وَمَكْحُولًا ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ ، وَسَلَامًا: يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ ، وَعِنْدَ الرُّكُوعِ ، وَالسُّجُودِ "<sup>٣٦</sup>

(١٤) قال ابن أبي شيبة (٢٤٣/١) نا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ : «رَأَيْتُ نَافِعًا، وَطَاوُسًا، يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»<sup>٣٧</sup>

---

( ٣٤ ) ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق من نفس الطريق وإسماعيل بن قيس قال فيه البخاري : (منكر الحديث) وضعفه غير واحد.

( ٣٥ ) قلت : والربيع هو ابن صبيح قال فيه ابن حجر في التقريب : (صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا قال الرامهرمزي هو أول من صنف الكتب بالبصرة).

( ٣٦ ) وهذا إسناد حسن إن كان البخاري سمعه من عمر بن يونس .

(١٥) قال ابن أبي شيبة (٢٤٣/١) نا يزيدُ بنُ هَارُونَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، «أَنَّهُمَا كَانَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»<sup>٣٨</sup>

(١٦) قال ابن أبي شيبة (٢٤٣/١) نا ابنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: «رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ»<sup>٣٩</sup>

(١٧) قال الطحاوي في مشكل الآثار (٤٩/١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : (رَأَيْتُ طَاوُسًا وَنَافِعًا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ). قَالَ حَمَّادُ : (وَرَأَيْتُ طَاوُسًا وَأَيُّوبَ يَفْعَلَانِهِ)<sup>٤٠</sup>

(١٨) قال حرب الكرماني في مسائله (١٧٠/١) حدثنا أبو سهل بشر بن معاذ، قال: ثنا حماد بن زيد، قال: " رأيت عبد الله بن طاووس يرفع يديه إذا رفع رأسه من السجود فوق ركبتيه قليلاً ".

---

( ٣٧ ) وهذا إسناد صحيح رواه كلهم حفاظ

( ٣٨ ) وهذا إسناد ضعيف لأجل سوار .

( ٣٩ ) وهذا إسناد صحيح .

( ٤٠ ) وهذا إسناد صحيح رواه كلهم ثقات.



قال : وحدثنا حمّاد بن زيد، عن أيوب، قال: ( رأيت نافعًا يرفع يديه فوق ركبتيه إذا رفع رأسه من السجود). قال : (ورأيت طاوسًا فعل مثل ذلك). قال حمّاد : (وكان أيوب يفعلُه) <sup>٤١</sup>

(١٩) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَدْ رَأَيْتُ تُكَبِّرُ بِيَدِكَ حِينَ تَسْتَفْتِحُ، وَحِينَ تَرْكَعُ، وَحِينَ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السَّجْدَةِ الْأُولَى، وَمِنَ الْأَخِيرَةِ، وَحِينَ تَسْتَوِي مِنَ الْمَثْنَى قَالَ: «أَجَلُ»، قُلْتُ: بَلَعَكَ أَنَّ تَكْبِيرَ الْإِسْتِفْتَاكِ بِالْيَدَيْنِ أَكْبَرُ مِمَّا سِوَاهُمَا؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: يَخْلِفُ بِالْيَدَيْنِ الْأُذُنَيْنِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: «قَدْ بَلَغَنِي ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ كَانَ يَخْلِفُ بِيَدَيْهِ أُذُنَيْهِ» <sup>٤٢</sup>

(٢٠) قال ابن أبي شيبة (٢/٤٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، وَمَنْ خَلَفَهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ»

(٢١) قال البخاري في رفع اليدين (٧٣) حَدَّثَنَا فُذَيْكُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عِيسَى قَالَ: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَا تَقُولُ فِي رَفْعِ الْأَيْدِي مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ ، وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ» <sup>٤٣</sup>

---

٤١ ( قلت : وهذا إسناده حسن لأجل بشر بن معاذ قال فيه أبو حاتم الرازي : (صالح الحديث صدوق)

٤٢ ( رواه عبد الرزاق (٢/٧٠) وسنده صحيح .

٤٣ ( قلت : إسناده حسن وفديك روى عنه جمع كثير وذكره ابن حبان في الثقات .

٢٢) قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٣/٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ مَسْرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَضَّاحٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : رَأَيْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ أَوْ قَالَ : كُلَّمَا خَفَضَ وَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ صَلَاتُهُ“

٢٣) قال صالح بن الإمام أحمد في مسائله (١٢٨/٢) : قلت : مَا تَقُولُ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ وَقَدْ جَاءَ الْقَوْلَانِ قَوْلَ عُمَرَ وَوَائِلِ بْنِ حَجْرٍ قَالَ أَبِي : (يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ وَقَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَ الرُّكُوعِ وَفِي بَعْضٍ مَا رُوِيَ عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ رَفَعَ يَدَيْهِ) انتهى .

وقال أبو داود في مسائله (٩٦) : «وَرَأَيْتُ أَحْمَدَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْقُنُوتِ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ رَفَعَ يَدَيْهِ كَمَا يَرْفَعُهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ» .

وقال ابن قدامة في المغني (٣٦٩/١) : (وَلَا يُسْتَحَبُّ رَفْعُ يَدَيْهِ - أَيِ عِنْدَ السُّجُودِ بَعْدَ الرُّكُوعِ - ، فِي الْمَشْهُورِ مِنَ الْمَذْهَبِ . وَنَقَلَ عَنْهُ الْمِمْوْنِيُّ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَسُئِلَ عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقَالَ: فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدٍ أَحَادِيثُ صَحَاحٌ) انتهى

وقال ابن مفلح في الفروع (١٩٩/٢) : (ثُمَّ يُكَبَّرُ - أَيِ لِلْسُّجُودِ بَعْدَ الرُّكُوعِ - وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَعَنْهُ - أَيِ الْإِمَامِ أَحْمَدُ - بَلَى ، وَعَنْهُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ ،

وَحَيْثُ أُسْتُحِبَّ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَحْمَدُ: هُوَ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ، مَنْ رَفَعَ أَتَمَّ صَلَاتَهُ (انتهى).

وقال ابن القيم في بدائع الفوائد (٨٩/٣) : ونقل عنه ابن الأثرم وقد سئل عن رفع اليدين فقال: "في كل خفض ورفع" قال ابن الأثرم: "ورأيت أبا عبد الله يرفع يديه في الصلاة في كل خفض ورفع"

وقال ابن رجب في فتح الباري (٣٥٢/٦) : وقال أحمد بن أصرم المزني: رأيت أحمد يرفع يديه في كل خفض ورفع، وسئل عن رفع اليدين إذا قام من الركعتين؟ فقال: قد فعل (انتهى).

(٢٤) قال مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيِّ : ( لَا يَعْلَمُ مِصْرًا مِنْ الْأَمْصَارِ تَرَكُوا بِأَجْمَعِهِمْ رَفْعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْخَفْضِ وَالرَّفْعِ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا أَهْلَ الْكُوفَةِ فَكُلُّهُمْ لَا يَرْفَعُ إِلَّا فِي الْإِحْرَامِ )<sup>٤٥</sup>.

(٢٥) قال ابن عبد البر في التمهيد (٢١٧/٩) : (وَرُويَ الرَّفْعُ عِنْدَ الْخَفْضِ وَالرَّفْعِ أَيْضًا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ بِالْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِمْ فَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ أَكْثَرَهُمْ وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ ابْنُ الْمُنْذِرِ) انتهى.

وقال : (وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لَمْ يُرَوْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ تَرْكُ الرَّفْعِ عِنْدَ كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ مِمَّنْ لَمْ يَخْتَلِفْ عَنْهُ فِيهِ إِلَّا ابْنُ مَسْعُودٍ وَخُذَهُ.

وَرَوَى الْكُوفِيُّونَ عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ وَرَوَى الْمَدَنِيُّونَ عَنْهُ الرَّفْعَ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ<sup>٤٦</sup>

**(٢٦)** قال أبو زرعة العراقي في طرح الشريب (٢٦٢/٢) : (وَصَحَّحَ ابْنُ حَزْمٍ  
وَابْنُ الْقَطَّانِ حَدِيثَ الرَّفْعِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَأَعْلَهُ الْجُمْهُورُ وَقَدْ ذَكَرَ وَالِدِي  
- رَحِمَهُ اللَّهُ - هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلَّهَا فِي الْأَصْلِ فِي النُّسخَةِ الْكُبْرَى.

فَتَمَسَّكَ الْأَيْمَةُ الْأَرْبَعَةُ بِالرِّوَايَاتِ الَّتِي فِيهَا نَفَى الرَّفْعُ فِي السُّجُودِ لِكَوْنِهَا  
أَصَحَّ وَضَعُفُوا مَا عَارَضَهَا كَمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ  
وَالْخَلَفِ وَأَخَذَ آخَرُونَ بِالْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الرَّفْعُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ  
وَصَحَّحُوهَا وَقَالُوا: هِيَ مُثَبَّتَةٌ فَهِيَ مُقَدَّمَةٌ عَلَى النَّفْيِ وَبِهِ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ الطَّاهِرِيُّ  
وَقَالَ: إِنَّ أَحَادِيثَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ مُتَوَاتِرَةٌ تُوجِبُ يَقِينَ الْعِلْمِ  
وَنُقِلَ هَذَا الْمَذْهَبُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَطَاوُسٍ وَابْنِهِ  
عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَعَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَقَالَ بِهِ  
ابْنُ الْمُنْذِرِ وَأَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا وَهُوَ قَوْلُ عَنْ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ  
فَحَكَى ابْنُ خُوَيْزِمَةَ مَنَادٍ عَنْ مَالِكٍ رِوَايَةً أَنَّهُ يَرْفَعُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَفِي  
أَوَاخِرِ الْبُيُوتِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ) انتهى

**(٢٧)** قال ابن حجر في الفتح الباري (٢٢٣/٢) : (وَأَغْرَبَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ  
فِي تَعْلِيْقِهِ فَنَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُشْرَعُ الرَّفْعُ فِي غَيْرِ الْمَوَاطِنِ الثَّلَاثَةِ

وَتُعَقَّبُ بِصِحَّةِ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ وَطَاوُسٍ وَنَافِعٍ وَعَطَاءٍ كَمَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَغَيْرُهُ عَنْهُمْ بِإِسَانٍ قَوِيٍّ وَقَدْ قَالَ بِهِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ بْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَأَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْبَغَوِيُّ وَحَكَاةُ ابْنِ خُوَيْرِ مَنَادٍ عَنْ مَالِكٍ وَهُوَ شاذٌّ وَأَصَحُّ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي الرَّفْعِ فِي السُّجُودِ مَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ طَرَفَهُ الْأَخِيرَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ سَعِيدٌ فَقَدْ تَابَعَهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا يَخْلُو شَيْءٌ مِنْهَا عَنْ مَقَالٍ) انتهى.

انتهيت من جمعه في ١٠ صفر سنة ١٤٣٩ من الهجرة في مكة المكرمة والله  
الحمد .

جمعه :

صالح بن عبد الله البكري